

فقه الحج 5

سامي بن محمد الصقير

فله ذلك الموقف الاعظم الذي كموقف يوم هناك اعظم ويدنو به الجفارا جل جلاله. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه. والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين - [00:00:03](#)

اما بعد موضوع هذه الحلقة فيما يتعلق بالإحرام وسننه وانواع النسك الاحرام فالاحرام هو نية الدخول في النسك بمعنى ان ينوي الانسان انه دخل في النسك من حج او عمرة وتلبس به - [00:00:33](#)

وليس الاحرام هو نية ان يحج او يعتمر ولا وليس الاحرام ايضا ان يلبس ملابس الاحرام كما يظنه بعض العامة الاحرام نية الدخول في النسك. بان ينوي الانسان انه تلبس بالنسك - [00:00:53](#)

ودخل فيه لا ان ينوي انه سوف يحج وسوف يعتمر ولا ان يلبس ملابس الاحرام لبس ملابس الاحرام من غير نية لا يكون الانسان به محرما والاحرام يشرع للمرء عند احرامه - [00:01:10](#)

سنن فمن ذلك الاغتسال فيسن لمن اراد ان يحرم ان يغتسل لان النبي صلى الله عليه وسلم تجرد لاهاله واغتسل وهذا الغسل هو احد الاغسال المشروعة في الحج والاغسال المشروعة في الحج ثلاثة - [00:01:29](#)

الغسل عند الاحرام والغسل عند دخول مكة والغسل في يوم عرفة. او ليوم عرفة وما سوى هذه الاغسال فليس مشروعا فيسن لمن اراد ان يحرم ان يغتسل وصفة الاغتسال كصفة الاغتسال يوم الجمعة وهو ان يغتسل كما يغتسل بالجنابة - [00:01:50](#)

ومن سنن الاحرام ايضا ان يتنظف بان يطهر بدنه ويزيل ما علق ببدنه من الاوساخ والاقذار ويزيل ما يكون عليه من الشعور ونحو ذلك ومن السنن ايضا عند الاحرام الطيب - [00:02:13](#)

فانه يشرع ويسن لمن اراد ان يحرم ان يتطيب ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتطيب عند احرامه قالت عائشة رضي الله عنها كنت اطيب النبي صلى الله عليه وسلم لاحرامه قبل ان يحرم ولحله قبل ان يطوف بالبيت - [00:02:32](#)

وقالت رضي الله عنها كأني انظر الى وبيص المسك في مفارق رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم والطيب عند الاحرام مشروع للرجل والمرأة لكن الفرق بين طيب الرجل وطيب المرأة ان طيب الرجل ما ظهر ريحه وخفي لونه - [00:02:53](#)

وطيب المرأة على العكس ما ظهر لونه وخفي ريحه ويسن ايضا عند الاحرام بالنسبة للذكر ان يتجرد من لباسه المعتاد وان يحرم في ازار ورداء ابيضين كما احرم النبي صلى الله عليه وسلم - [00:03:15](#)

سواء كان جديدين ام غسيلين ومن السنن ايضا عند الاحرام ان يكون احرامه عقب صلاة صادف الوقت وقت فريضة احرم عقب الفريضة وان لم يصادف الوقت وقت فريضة فانه ان كان من عادته ان يصلي سنة الوضوء كلما توطأ فانه يصلي ويحرم - [00:03:36](#)

واذا لم يكن من عادته ان يصلي سنة الوضوء عند الوضوء فلا يصلي لان الاحرام ليس له صلاة تخصه والحاصل ان الانسان اذا اراد ان يحرم فالمشروع ان يكون احرامه عقب صلاة - [00:04:05](#)

كما حصل ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم فانه احرم عقب صلاة وان لم يكن الوقت وقت فريضة او وقت صلاة فان كان من عادته انه اذا توطأ صلى ركعتي الوضوء احرم عقب هذه الصلاة - [00:04:23](#)

وان لم يكن من عادته ان يصلي ركعة الوضوء فانه لا يصلي وذلك لان الاحرام ليس له صلاة تخصه ويشرع ايضا عند الاحرام ان يشترط اذا كان يخشى عائقا او مانعا يحول دونه ودون اتمام النسك - [00:04:38](#)

فاذا قدر ان الانسان كان مريضا ويخشى ان يحول المرض بينه وبين اتمام النسك فانه يشرع له ان يشترط وكذلك ايضا اذا خشيت

المرأة ان يأتيها الحيض ورفقتها ومن معها لن ينتظروها حتى تطهر. في شرع لها ان تشتترط - [00:05:00](#)

ان تقول وان حبسني حابس فمحلي حيث حبستني. او يقول بعد التلبية لبيك اللهم لبيك. فيقول وان حبسني حابس فمحلي حيث حبستني ويستفيدوا من هذا الاشتراط انه اذا حصل العائق والمانع الذي يحول بينه وبين اتمام النسك فانه يحل - [00:05:22](#)
ويتحلل من احرامه ولا شيء عليه. ولا يلزمه فدية ولا غيرها واما اذا كان الانسان لا يخشى عائقا يمنعه ويحول دونه ودون اتمام النسك فانه لا يشرع له ان يشترط - [00:05:46](#)

لان الرسول عليه الصلاة والسلام لم يشترط وبهذا يحصل الجمع بين الادلة التي فيها اثبات الاشتراط واثبات مشروعيته وبين كونه عليه الصلاة والسلام لم يشترط الاشتراط اذا كان الانسان يخشى عائقا او مانعا - [00:06:04](#)
وذلك لان الرسول عليه الصلاة والسلام قال لطباعة بنت الزبير لما قالت لهم يا رسول الله اني اريد الحج واجدني شاكيا فقال لها عليه الصلاة والسلام حجي واشترطي فان لك على ربك ما استثنيت - [00:06:23](#)
فامرها عليه الصلاة والسلام ان تشتترط لانها تخشى من المانع. واما اذا كان الانسان لا يخشى مانعا فانه لا يشرع له لان الرسول صلى الله عليه وسلم لم يشترط ولو كان الاشتراط مشروعاً على سبيل العموم او لكل احد اراد الاحرام - [00:06:43](#)
لكان النبي صلى الله عليه وسلم يشترط او يرشد امته الى ذلك فاذا اراد الانسان ان يحرم ويتلبس بالنسك فانه يخير بين انساك ثلاثة التمتع والقران والافراد التمتع ان يحرم بالعمرة في اشهر الحج - [00:07:03](#)

ويفرغ منها ثم يحرم بالحج في عامه فلا بد ان تكون العمرة في اشهر الحج فاذا احرم في رمضان او ادى العمرة في رمضان فليس بمتمتع وكذلك ايضا لو احرم في اشهر الحج وادى العمرة في اشهر الحج - [00:07:27](#)
ولكنه لم يحج من عامه وانما حج من العام القابل فليس بمتمتع. فلا بد ان تقع العمرة وان يقع الحج في اشهر الحج وفي عام واحد هذا هو التمتع ان يأتي بعمرة وحج في اشهر الحج. فيأتي بالعمرة في اشهر الحج ويفرغ منها ثم يحرم بالحج - [00:07:49](#)
من عامه والثاني من انواع النسك القران والقران له ثلاث صور الصورة الاولى ان يحرم بالعمرة والحج معا بان يقول لبيك عمرة وحجاً والصورة الثانية ان يحرم بالعمرة اولاً ثم يدخل الحج عليه - [00:08:11](#)
وهذا عند دعاء الحاجة الى ذلك كما حصل من عائشة رضي الله عنها فان عائشة رضي الله عنها كانت في اول امرها محرمة بالعمرة لانها كانت تريد التمتع ولكن لما بلغت - [00:08:37](#)

مكانا يقال له سلف حاضت وحزنت وبكت فدخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم وهي تبكي يصلبها فقال لها ان هذا امر قد كتبه الله عز وجل على بنات ادم - [00:08:53](#)

وامرأها ان تدخل الحج على العمرة لتكون قارنة. وقال طوافك بالبيت وبالصفا والمروة يسعك لحجك وعمرتك الصورة الثالثة من سور القران ان يحرم بالحج اولاً ثم يدخل العمرة عليه بان ينوي في ابتداء امره انه - [00:09:10](#)

يحج حجا مفردا. فيقول مثلاً لبيك حجا ثم يبدو له ويريد ادخال العمرة عليه ليكون قارناً هذا لا بأس به ودليل هذه الصورة ان جبريل عليه السلام اتى النبي صلى الله عليه وسلم في وادي العقيق وقال يا محمد صل في هذا الوادي المبارك - [00:09:33](#)

وقل عمرة في حجة هذه هي صور القران. ان يحرم بالعمرة والحج معا. او ان يحرم بالعمرة اولاً ثم الحج عليها او الصورة الثالثة ان يحرم بالحج اولاً ثم يدخل العمرة ان يحرم بالحج اولاً ثم يدخل العمرة عليه. وهذه الصورة - [00:09:54](#)

وان كان فيها خلاف لكن دل عليها الحديث السابق وهو امر جبريل عليه السلام للنبي صلى الله عليه وسلم ان يقول عمرة في حجة النوع الثالث من انواع النسك الافراد - [00:10:18](#)

والافراد هو ان يحرم بالحج فقط بان يقول لبيك حجا هذه هي انواع النسك الثلاثة وافضل هذه الانساك افضلها التمتع لان النبي صلى الله عليه وسلم امر اصحابه به فقال عليه الصلاة والسلام لو استقبلت من امري ما استدبرت ما سقت الهدى ولا احللت معكم -

[00:10:34](#)

ولان التمتع اكثر عملاً وهو اكثر من القران لانه يأتي بعمرة مستقلة وبحج مستقل ولانه ايضا ايسر على المكلف غالباً لانه يتمتع فيما

اباح الله له وبما احل الله له بين حجه وعمرته - [00:11:03](#)

التمتع افضل الا لمن ساق الهدى. فمن ساق الهدى فان القران في حقه افضل. لان النبي صلى الله عليه وسلم انما كان قارنا لانه ساق الهدى ولهذا قال لاصحابه رضي الله عنهم لو استقبلت من امري ما استدبرت - [00:11:25](#)

ما سقت الهدى ولا احللت معكم ولانه عليه الصلاة والسلام لما قيل له ما بال الناس قد حلوا ولم تحل عنك؟ قال اني لبثت رأسي وقلدت هدي فلا احن حتى الحرب - [00:11:42](#)

والقران هو الذي يلي التمتع في الافضية ثم بعد ذلك الافراد والفرق بين القران والافراد من وجهين اولا ان القارن يحصل على نسكين واما المفرد فيحصل على نسك واحد وثانيا ان القارن يلزمه هدي. واما المفرد فلا هدي عليه - [00:11:58](#)

هذه هي الانسك الثلاثة التمتع والقران والافراد المتمتع والقارن يجب عليهما الهدى لقوله تبارك وتعالى فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدى واما المفرد فلا يجب عليه هدي لكن ان تطوع بذلك فهو افضل - [00:12:24](#)

والقارن والمفرد افعالهما سواء افعال القارن وافعال المفرد على حد سواء الا انهما يفترقان في الامرين المذكورين وهما ان القارن يحصل على نسكين والمفرد يحصل على نسك واحد وتجزئ عمرة القارن عن عمرة الاسلام - [00:12:46](#)

لو قدر ان الانسان لم يحج ولم يعتمر ثم حج قارنا بان قرن بين الحج والعمرة فهذا النسك اعني القران يسعه ويكفيه لحجه وعمرته لقول النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها طوافك بالبيت وبالصفا والمروة يسعك لحجك وعمرتك - [00:13:12](#)

وقال عليه الصلاة والسلام دخلت العمرة في الحج الى يوم القيامة هذا ما يتعلق بالانسك الثلاثة الافضل منها ويأتي ان شاء الله تتمه للحديث في الحلقة القادمة ان شاء الله. واسأل الله تبارك وتعالى ان يرزقنا واياكم - [00:13:36](#)

العلم النافع والعمل الصالح. وصلى الله على نبينا محمد فله ذاك الموقف الاعظم الذي كموقف يوم العرض بل جل جلاله يباهي يقول عبادي قد اتوني محبة واني بهم بر اجود وارحم فاشهد - [00:13:56](#)

واعطيتهم ما املوه وانعم فبشراكم يا اهل ذا الموقف الذي به يغفر - [00:14:40](#)